

من الحقيقة احدها الحق من الاخر

وتوعان من المجلد احدها ثم من الاخر

اما الحق نوعي الحقيقة فاسبغ مع

قيام المحرم وقام حكمة كالمكرم على

اجراء كلمة الكفة وافتاح في مرضاً

وانا فمال العبر وركب الخائيف على

نفسه الامر بالمعروف وحينئذ على الاخر

